

شرح القول المنير في علم أصول التفسير (٦): المتواتر والمشهور والآحاد والشاذ من القراءات

صالح العصيمي

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه أجمعين. أما بعد فقال مؤلف رحمه الله تعالى الدرس العاشر في المتواتر والمشهور والآحاد والشاذ من القراءات اعلم انه لا خلاف في - 00:00:00

ان كل ما هو من القرآن فهو متواتر في اصله واجزاءه. وكذا في محله ووضعه وترتيبه عند محقق اهل السنة واما القراءات فانها الاول المتواترة وهي التي نقلها جمع لا يمكن تواطؤهم على الكذب عن مثلهم كذلك الى الى - 00:00:20

نهاية وغالب القراءات كذلك. والثاني القراءة المشهورة وهي ما نقلت عن جمع كثير. ولكنها لم تبلغ درجة التواجد ووافقت الرسم والعربية واشتهرت عن القراء ولم تعد من الغلط ولا من الشاذ. والثالث قراءة الآحاد - 00:00:40

وهي ما صح سندها وخالفت الرسم او العربية او لم تشتهر الاشتهر المذكور وهذه لا يقرأ بها. والرابع الشاذة وهي ما لم يصح سندها قراءة ملك يوم الدين. بصيغة الماضي ونصف يوم. وهذه لا - 00:01:00

بها ايضا ومن المتواتر القراءات السبع الثابتة من طرق عن القراء السبعة. وهم نافع وعاصم وحمزة والحسائي هو عبدالله بن عامر وابو عمر وابن كثير وهذا النوع لا تجوز القراءة في الصلاة بغيره. ولا تثبت الاحكام الشرعية - 00:01:20

الحدود وغيرها الا به ولا تثبت بغيره الا على سبيل التفسير له. ومن النوع الثالث قراءة القراء الثلاثة تمام العشرة وهم يعقوب وابو جعفر وخلف ويلحق بها قراءة بعض الصحابة كقراءة ابن مسعود رضي الله عنه - 00:01:40

فائدة ثبت في الصحيح ان الرسول صلى الله عليه وسلم قال ان القرآن نزل على سبعة احرف وقد اختلف العلماء في معنى هذا الحديث واحسن ما قيل فيه ان المراد على سبعة اوجه من وجود لغة العرب للتتوسيع وعدم المشقة - 00:02:00

فمهما كان الاختلاف كثرة وتعدد فلا يخرج عن السبعة الاوجه. فاما القول بان المراد به القراءة السبع فهو غير ذكر المصنف رحمه الله تعالى درسا اخر من الدروس المتعلقة بعلم اصول التفسير - 00:02:20

بانها من جملة ما يستعان به على التفسير. فان من اجل موارد التفسير الاطلاع على القراءات المروية في احرف القرآن الكريم. وهذا وجه ادخاله في اصول التفسير - 00:02:40

وقد شهرت بعض القراءات بانها تفسيرية كقراءة عبد الله ابن مسعود وقد قال مجاهد الله تعالى لو اني قرأت قراءة ابن مسعود لاستغنيت عن سؤال ابن عباس عن كثير مما سأله عنه من معانى - 00:03:00

قرآن ذلك لأن قراءة ابن مسعود جرت على التفسير للاية ثم ذكر المصنف رحمه الله تعالى مبدأ هذا الدرس بتقرير الاجماع بان كل ما هو من القرآن في اصله اي - 00:03:20

كلامه واجزائه اي تقسيماته وكذا في محله اي موضعه من القرآن وضعه فيه وترتيب اياته هو متواتر. والمراد بهذا التواتر الجملي للقرآن الكريم. واما مع التفصيل ففيه انواع متواترة - 00:03:40

وفيه ما ليس كذلك كما سيذكره المصنف رحمه الله تعالى في القراءات. فمثلاً قيل ان الاستعاذه ليست من القرآن لأن القرآن متواتر ولم تكتب فيه في اول سوره لهذا من التواتر الجملي. فان القرآن من قول كتابة في طبقات الامة وليس الاستعاذه - 00:04:10

مجعلة في فواتح سوره بين يدي البسمة. واما في تفاصيل جمله من الكلم فمنه متواتر ومنه ما ليس كذلك وهو الخلاف الكائن في

قراءاته. وقد ذكر المصنف رحمة الله تعالى ان القراءات على انواع اربعة. وهذه القسمة هي من كلام السيف - 00:04:40 في كتاب الاتقان واستفادها من كلام ابن الجزري رحمة الله تعالى. فذكروا وان القراءات انواع اربعة اولها المتواترة وبين حدتها بانها هي التي نقلها جمع لا يمكن تواطؤهم على الكذب عن مثالمهم كذلك الى النهاية. وغالب القراءات كذلك. وهذا الحد - 00:05:10 للمتواتر من القراءات فيه اقتباس من معنى التواتر عند الاصوليين والمحدثين. وليس فتواتر القرآن وليس توادر القراءات كذلك. بل المراد بالتواتر عند القراء توادر الطبقة بان يقرأ بهذه القراءة جمع كثير في طبقات الامة طبقة بعد - 00:05:40 طبقة وبه يعلم ان القراءات المحكوم بتواترها ليست متواترة عن من اضيفت اليه بل هي متواترة في الامة. فإذا قيل ان قراءة عاصم متواترة ليس المراد توادرها اليه بل توادرها في الامة بعده وفي طبقته وقبله. خلافا لما ذهب اليه - 00:06:10 جماعة منهم الزركشي في البرهان ونصره الشوكاني في عدة كتب له وجعل التواتر عن القارئ الامام دون غيره وهذا غلط في فهم توادر القرآن والقراءات. فان عاصما لم يكن وحده هو القارئ لهذه القراءة في طبقة. بل هو اخذ القراءة عن ابي عبد - 00:06:45 الرحمن اخذ القراءة عن زر ابن حبيش وابي عبدالرحمن السلمي وغيرهما وفي طبقته من اخذ هذه القراءة عن هؤلاء وغيرهم وهم اعني اشياخه في طبقتهم من اخذ هذه القراءة عن شيوخهم فهي قراءة - 00:07:15 في كل طبقة ولكنها نسبت الى القارئ لاشتهارها عنه دون غيره اجل اجتهادها في تلك الطبقة عنه نسبت اليه واستمر هذا بعده. فمثلا اتعرفون ان من قراء القرن شيخنا العلامة الكبير احمد عبد العزيز - 00:07:35 الزيارات رحمة الله تعالى وهذا اخذ القراءات عن عبد الفتاح هنidi والذين قرأوا على عبد الفتاح هنidi كما ذكر بعض قرابته مئات لكن لم يحفظ من الاسناد اليوم عن عبدالفتاح هنidi الا ثلاثة رجال تقريبا - 00:08:05 او رجالان ايضا فهما اللذان اشتهرتا في الطبقة مع ان القراء الذين اخذوا عن عبد الفتاح هنidi هم كثير فلا يقال حينئذ انا الزيارات ينوي القراءة احدا لانه لم يوجد له - 00:08:35 مشارك قرأ على عبد الفتاح هنidi الا الشيخ ندي ابن علي ندي رحمة الله والشيخ محمد عبد مسعود رحمة الله فهذان الرجالان بقي اتصال السند بهما وان كان الشيخ ايضا محمد رفعت قرأ على عبد الفتاح - 00:08:55 وهوئاء اعداد قليلون. ولكن المقصود توادر الطبقة في القراءات. فهذا معنى التواتر. واذا نسبت القراءة الى عاصم او نافع فليس المراد انه هو الذي قرأ وحده بها وانما المراد هو الذي اشتهرت نسبة تلك القراءة اليه في تلك الطبقة - 00:09:15 وان كان التواتر موجودا قبله وبعدة الى يومنا هذا. واما النوع الثاني فهو القراءة المشهورة وجعلها السيوطي وغيره ما نقلت عن جمع كثير ولكنها لم تبلغ درجة التواتر. ووافقت الرسم والعربيه - 00:09:35 واشتهرت عن القراء ولم تعد من الغلط ولا من الشان. واولى من هذا ان يقال القراءة المشهورة هي ما صح سندنا موافق رسم المصحف المصحف والعربيه ونقلت عن كثير ولم تتوارد ونقلت عن كثير ولم تتوارد - 00:09:55 وسيأتي ذكر امثالها. والنوع الثالث قراءة الواحد وهي ما صح سندها وخالفت الرسم اي رسم القرآن او العربية اي وجوه النحو العربي او لم تجتهد الاشتهر المذكور وهذه لا يقرأ بها. ثم ذكر النوع الرابع وهو الشاذ - 00:10:35 اي القراءة الشاذة وجعلها ما لم يصح سندها كقراءة ملك يوم الدين بصيغة الماضي ونصبه يوم اي ملك الله يوم الدين وهذه لا يقرأ بها ايضا. وهذا الحد الذي ذكره المصنف رحمة الله تعالى في - 00:10:55 الشاذ معدول عنه. واحسن شيء في هذا الباب ان تحفظ الآيات الثلاث من الطيبة لابن الجزري اذ يقول فيها وكل ما وافق وجه نحوه وكل وما وافق وجه نحوه وكان للرسم احتمالا يحوي. ها يا خالد - 00:11:15 وصح اسنادا هو القرآن فهذه الثلاثة الاركان وكل ما وافق وجه نحوه كان للرسم احتمالا يحوي وصح اسنادا هو القرآن فهذه الثلاثة الاركان وحيثما يختلف ركن اثبي شذوذه لو انه في السبعة وحيثما يختلف ركن اثبي. شذوذه لو - 00:11:45 وانه في السبعة فالقراءة الشاذة ما تعرفها؟ هي القراءة التي فيها التي اختل منها التي اختل منها احد اركان القراءة الثلاثة هي القراءة التي اختل منها احد اركان القراءة الثلاثة. فإذا لم يصح اسنادها فهي شاذة. وإذا صح - 00:12:15

اسنادها وخالفت الرسم فهي اذا صح اسنادها وخالفت النحو فهي سادة مثلا ما في الصحيحين من حديث ابن مسعود وفيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قرأ وما اوتوا من العلم الا قليلا - 00:12:45

هذه صحيحة الاسناد وموافقة للعربية لكنها مخالفة للرسم لأن الرسم وما اوتitem من العلم الا قليلا. مثال اخر قراءة أبي الدرداء في الصحيحين ايضا. وفيها في سورة الليل والذكر والانشى. فهذه قراءة ايش - 00:13:05

شادة لماذا؟ لأنها مخالفة لرسم المصحف. وهذا هو الذي استقر عليه العمل ان وما اختلف منه احد اركان قراءة ثلاثة. ثم مثل المصنف رحمة الله تعالى متواتر بالقراءات السبع الثابتة من طرق عن القراء. وهذا مذهب الجمهور وان مذهب الجمهور ان القراءات السبع متواترة - 00:13:25

الاجماع عليه وهذا النوع هو الذي تقرأ به في الصلاة وتثبت به الاحكام ثم ذكر من النوع الثالث قراءة القراء الثلاثة. تمام العشرة وهم كما قال يعقوب الحضرمي وابو جعفر المدیني وخلف العاشر. فهي قراءة احاد - 00:13:55

عند جماعة من اهل العلم. والصحيح ان هذه القراءات متواترة ايضا وهو مذهب الجمهور. واما قراءة بعض الصحابة التي صحت عنهم كقراءة ابن مسعود. وقراءة أبي وغيرهما فهي من جملة قراءة الاحاد - 00:14:30

وما القراءة المشهورة ولم يمثل لها فهي بمعظها القراءة المختلفة فيها في القراءات المتواترة مثل عند حفص الله الذي خلقكم من ضعف او ضعف فظيع في الموضعين وضعفا الثالثة في هذه الآية جاء فيها اختلاف بين نقلة القراءة - 00:14:57

عن حفص فهذه تعد من المشهور. فاختلاف الا وجه عند من توالت قراءته كالسبعة هذا من المشهور واما اصل قراءة السبعة فهو متواتر. وقد يوجد في قراءة السبعة ما هو شاذ - 00:15:27

قراءة رويت عن أبي عمرو البصري وهو احد السبعة لقد جاءكم رسول من انفسكم فان هذه القراءة مروية عن ابي عمرو احد السبعة. الا انها محكوم بشذوذها. والذي تقرر عليه العمل عند القراء ان القراءات العشر متواترة واما ما عداها - 00:15:47

فيبينهم خلاف فيه هل يعد شاذ او لا يعد شاذ؟ فمنهم من جعل الاربعة التي فوق العشرة مسماة بالاربع الشواد. ومنهم من قال هي الاربع الزائدة ولم يسمها العشرة وهي قراءة ابن محبص - 00:16:17

اعمش اليزيدي الحسن البصري فهذه القراءة الاربع زائدة عن العشر ومنهم من يسميتها الشاذ ويمنع القراءة بها ومنهم من لا يسميتها جادا ويحيى الجمع بها كما قال ابن الجزري قال حتى يؤهلوها لجمع الجمع بالعشر او اكثر او بالسبعين - 00:16:37

فقوله او اكثر اي اكثر من العشر. وبتتبع الطبقات فانه الى القرن الثاني عشر كان يقرأ بجمع الاربع الزائدة ختمة كاملة خلاف ما خلاف ما عليه العمل اليوم من المنع من ذلك وتحريمها. ثم ختم - 00:17:06

المصنف رحمة الله تعالى بذكر فائدة في قوله صلى الله عليه وسلم في الصحيح ان القرآن نزل على سبعة احرف وهذا الحديث قد اختلف في معناه. مع الاجماع بان ليس المراد بذلك القراءات السبع المعروفة - 00:17:26

عند الناس وهي المتواترة فلا يراد به القراءات السبع المشهورة عند الناس وهي قراءة نافع وعااصم وحمزة الى اخر السبعة وذكر المصلي واختلف فيه وذكر المصنف ان احسن ما قيل فيه ان المراد على سبعة اوجه من وجوه لغة العرب توسيعة فيها - 00:17:46

وعدم مشقة عليهم. وهذا من احسن ما قيل الا ان معنى هذا الحديث يغمض جدا. وقد سئل الشيخ محمد الامين الشنقيطي في اخر حياته عن معنى هذا الحديث فقال هذا الحديث لا اعرف معناه - 00:18:06

وقد سئل العلامة الالباني عن معنى هذا الحديث انزل القرآن على سبعة احرف اي على سبع قراءات. وهذا الذي ذهب الشيخ ناصر الدين الالباني هو القول الصحيح وهو من كمال فقهه لأن الحرف في اللغة يراد به القراءة - 00:18:26

صلى الله عليه وسلم ان القرآن نزل على سبعة احرف اي على سبع قراءات. الا انها ليست القراءات السبع المذكورة اليوم وانما هي سبع قراءات تنزيالية انزلت على النبي صلى الله عليه وسلم منها القراءات السبع - 00:18:46

بل قراءات العشر بل القراءات الاربعة عشر بل القراءات الخمسين التي في كتاب الكامل. وذلك على وجه التركيب والتنوع فمثلا هل الصلاة المنقوله عن النبي صلى الله عليه وسلم في صفتها واحدة ام متعددة الصفات - 00:19:06

متعددة الصفات كم نقل في الاستفتاحات؟ جملة. كم نقل في التشهادات؟ جملة. لنذهب اننا اخذنا دعاء واحدا من الاستفتاح ثم هذا الواحد اخذناه مع تسعه تشهادات منقولة عن النبي صلى الله عليه - [00:19:26](#)

وسلم واحد في تسعه كم؟ تسع ثم هب اننا اخذنا الاستفتاحات المنقولة مع تسعه من التشهادات. كم يكون المجموع؟ واحد وثمانين. فهذا هو المراد بالحرف السبعة انها قراءات سبعة تنزيلية ثم بالاختيار الذي اختاره الصحابة فيما يناسب حفظهم ونقلوه الى التابعين - [00:19:48](#)

وتخير منه التابعون ايضا باعتبار حفظهم وما يوافق السنتهم وجدت هذه القراءات السبع والعشر والاربع عشر والخمسون فيكون معنى قوله صلى الله عليه وسلم انزل القرآن على سبعة اعرف اي على سبع - [00:20:18](#)

بقراءات تنزيلية وهذه القراءات التنزيلية يؤلف منها قراءات اختيارية كثيرة والقراءات من جنس السنن المتنوعة. فان النبي صلى الله عليه وسلم مثلًا قرأ بمالك يوم الدين وقرأ مالك يوم الدين فتكون كلًا هما سنة مؤثرة عن النبي صلى الله عليه وسلم. فاذا شاء الانسان قرأ بها على هذا - [00:20:38](#)

الوجه اذا شاء قرأ بها على هذا الوجه وهذا اخر الايضاح على هذا الكتاب وبالله التوفيق - [00:21:08](#)